مفهوم الأذى
وأنواعه في القرآن الكريم
في الماضي والحاضر

إعداد

الأستاذ المساعد الدكتور
أنس عبد العليم عبد الرحمن السعدي
تدريسي
كلية الإمام الأعظم
الرمادي
قسم أصول الدين
anasalsadi1965@yahoo.com

ISSN-2071-6028

ملخص باللغة العربية

فإن الغوص في كتاب الله تعالى من مقومات طالب العلم الشرعي، وإن التدبر والتفكر في آياته من واجبات المسلم، ومن هنا بحثت في جزئية من جزئيات هذا الكتاب المعجز، وهي لفظة «الأذى» ومفهومها وأنواعها وما يتعلق بها من أحكام، وربط الحاضر بالماضي في ذلك.

أما السبب الذي جعلني اكتب في هذا الموضوع فهو ما حصل في عصرنا الحديث من تحديات واعتداءات وتطاول من قبل أعداء الإسلام على المسلمين بصورة عامة، وعلى رسول الله ﷺ بصورة خاصة، ويتمثل ذلك في الأذى الذي حصل من الكفار على شخصية النبي الكريم ﷺ سواء بالرسوم المتحركة، أو بالأفلام المسيئة التي هزت كيان الأمة الإسلامية حيث بادر المسلمون للتصدي لها والدفاع عن النبي ﷺ بكل الوسائل المتاحة، رابطاً ذلك بالأذى المتكرر على المؤمنين والمؤمنات، وعلى الأنبياء السابقين، ونعتهم ووصفهم بالأوصاف غير اللائقة، وذلك في الآيات القرآنية.

قسمت البحث إلى: مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة وضعت فيها الخلاصة والنتائج. المبحث الأول تكلمت فيه عن المعنى اللغوي والاصطلاحي للأذى، أما المبحث الثاني فكان في الأذى الحسي والمعنوي الذي تعرض له الرسل والأنبياء السابقين والمؤمنين، وأما المبحث الثالث فكان في تحمل الأذى والصبر عليه، وكان المبحث الرابع متعلق في الأحكام الشرعية المتعلقة بموضوع الأذى وأقوال العلماء في ذلك، أما المبحث الخامس فكان في حصول الأذى في العصر الحديث من خلال إلصاق الإسلام بالإرهاب، والرسوم والأفلام المسيئة للرسول ﷺ.

الكلمات المفتاحية : مفهوم ، أذى ، قرآن

Abstract

This research sheds light on what the society in general and the cultural and scientific notable persons in particular need in order to be acquainted with the meanings of Quranic verses related to the concept of harm since it connotes sublime legal judgments. It is also helpful in exposing the harm which was done to the messengers and prophets and the believers as well as to the prophet Mohammed (PBUH) in his life time both morally and physically and reveals his endurance as well as the previous messengers to that harm.

Nowadays, the enemies of Islam have invented new kinds of harm when they pictured Islam as terrorist and to the Prophet Mohammed (PBUH) when they pictured him as an aggressive and blood guilty throughout their paintings and impolite films. This research participates in defending Islam and his messenger (PBUH). It is one of the big contributions which defend them against the enemies' harm.

Keywords: Love, prophet, faith

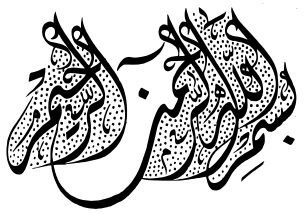

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه ومن ولاه وبعد:

فإن الغوص في كتاب الله تعالى من مقومات طالب العلم الشرعي، وإن التدبر والتفكر في آياته من واجبات المسلم، امتثالاً لقوله تعالى ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾، [ص: ٢٩]. ومن هذا المنطلق وجدت أن ابحث في جزئية من جزئيات هذا الكتاب المعجز، ولفظة من ألفاظه، وقطرة من بحره الذي يمتلئ جواهر ونفائس، ألا وهي لفظة «الأذى» ومفهومها وأنواعها وما يتعلق بها من أحكام، وربط الحاضر بالماضي في ذلك.

أما السبب الذي جعلني اكتب في هذا الموضوع فهو ما حصل في عصرنا الحديث من تحديات واعتداءات وتطاول من قبل أعداء الإسلام على المسلمين بصورة عامة، وعلى رسول الله ﷺ بصورة خاصة، ويتمثل ذلك في الأذى الذي حصل من الكفار على شخصية النبي الكريم ﷺ سواء بالرسوم المتحركة، أو بالأفلام المسيئة التي هزت كيان الأمة الإسلامية حيث بادر المسلمون للتصدي لها والدفاع عن النبي ﷺ بكل الوسائل المتاحة، رابطاً ذلك بالأذى المتكرر على المؤمنين والمؤمنات، وعلى الأنبياء السابقين، ونعتهم ووصفهم بالأوصاف غير اللائقة، وذلك في الآيات القرآنية.

وفي هذا البحث أردت أن أكون من المدافعين والمتصدّين لهذه الهجمة الشرسة مبيناً أن الأذى الذي تعرض له النبي ﷺ في الوقت الحاضر لا يقل ضررا عن الأذى الذي تلقاه الأنبياء من أعدائهم في الأقوام السابقة، وأن ما يتعرض له المسلمون من أذى في هذا الوقت فقد حصل لأسلافهم اشد من ذلك من قبل أعدائهم، وبينت كيف أنهم صبروا وتحملوا حتى أتاهم نصر الله، وذلك في الآيات المتعلقة بلفظة «الأذى»، فانتقيتها وأخذتها بالدرس والتحليل والمناقشة وذلك بالاعتماد على كتب المفسرين القدماء والمحدثين، وبعد التمحيص والتدقيق استطعت أن اقسم هذا البحث إلى: مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة وضعت فيها الخلاصة والنتائج. المبحث الأول تكلمت فيه

عن المعنى اللغوي والاصطلاحي للأذى، أما المبحث الثاني فكان في الأذى الحسي والمعنوي الذي تعرض له الرسل والأنبياء السابقين والمؤمنين، وأما المبحث الثالث فكان في تحمل الأذى والصبر عليه، وكان المبحث الرابع متعلق في الأحكام الشرعية المتعلقة بموضوع الأذى وأقوال العلماء في ذلك، أما المبحث الخامس فكان في حصول الأذى في العصر الحديث من خلال إلصاق الإسلام بالإرهاب، والرسوم والأفلام المسيئة للرسول ﷺ. أرجو الله أن يوفقني لأن أكون من المتدبرين لكتابه والباحثين عن مراده والمتمسكين بمنهج وسنة نبيه إنه نعم المولى ونعم المجيب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول:

معنى الأذى في اللغة والاصطلاح

الأذى في اللغة: هو كل ما تأذيت به، أذاه يؤذيه أذى، وأذاه، وأذية، وتأذيت[١] به. وأذى: الهمزة والذال والياء: أصل واحد وهو: الشيء تكرهه، ولا تقر عليه، تقول: آذيت فلاناً، وأوذيه[٢].

وأذى: من باب تعب، بمعنى[٣]: قذر، قال تعالى ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ [البقرة: ٢٢٢] أي مستقذر، وأذى الرجل أذى: وصل إليه المكروه فهو آذ مثل عمٍ، ويعدى بالهمزة فيقال: آذيته إيذاءً، والأذية اسم منه فتأذى هو.

وفي حديث العقيقة: (أميطوا عنه الأذى) يريد الشعر والنجاسة، وما يخرج على رأس الصبي حين يولد (يحلق عنه يوم سابعه)[٤]. وفي الحديث: (أدناها إماطة الأذى عن الطريق)[٥]: تنحيته وإبعاده، وهو كل ما يؤذي من حجر أو مدر أو شوك أو

---

(١) لسان العرب، لابن منظور: ٢٧/١٤ مادة «أذى».

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس: ٩٤/١ مادة «أذى».

(٣) المصباح المنير، للفيومي: ١٠/١.

(٤) هذا الحديث بلفظ: أن النبي أمر بتسمية المولود يوم سابعه ووضع الأذى عنه، أخرجه الترمذي برقم (٢٨٣٢) وقال: حسن غريب، وحديث (أميطوا عنه الأذى) هو عن ابن عمر رفعه: إذا كان يوم السابع للمولود فأهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى وسموه. قال عنه ابن حجر في فتح الباري: ٩٨٥/٩ سنده حسن. فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩م.

(٥) ذكره البخاري في الأدب المفرد: ٢٠٩/١ ورقم الحديث (٥٩٨) باب الحياء، ونصه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة، أفضلها لا اله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان)، وقال: صحيح.

غيره[١]. وفي الحديث: (كل مؤذ في النار)[٢]، وهو وعيد لمن يؤذي الناس في الدنيا بعقوبة النار في الآخرة.

ورجل أذيٌ: إذا كان شديد التأذي وقوله تعالى ﴿وَدَعْ أَذَىٰهُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٨] تأويله: أذى المنافقين لتجاوزهم عليه، إلا أن تؤمر فيهم بأمر، وآذى الرجل: فعل الأذى ومنه قولهﷺ للذي تخطى رقاب الناس يوم الجمعة: (رأيتك آذيت وآنيت)[٣].

والأذى: ما يؤذيك، وأصله المصدر، يقال: أذي أذى، وقوله تعالى في المحيض: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ [البقرة: ٢٢٢] أي: شيء يستقذر، كأنه يؤذي من يقربه نفرة وكراهة.

والتأذي: أن يؤثر فيه الأذى، وقول عمر ﷺ: (إياك والتأذي بالناس) يراد به النهي عن إظهار أثره، لأنه هو الذي في ملكته[٤]، ويطلق الأذى على الأثر الذي يتركه الشيء المكروه غير المقر، أو الشيء القذر إذا كان يسيراً.

قال الزبيدي عن الخطابي: الأذى: المكروه اليسير[٥].

وبهذا يتبين لنا أن الأذى يطلق على معنيين أساسيين وهما: الشيء الذي يكره ولا يقر، ويطلق على الأثر الذي يتركه ذلك الشيء إذا كان يسيراً.

ويرد الأذى في اصطلاح الفقهاء بهذين المعنيين أيضا، فهم يطلقونه على الشيء المؤذي، وقد ورد في حديث رسول الله ﷺ (وأدناها إماطة الأذى عن الطريق)[٦].

---

(١) ينظر: لسان العرب، لابن منظور: ٢٧/١٤ مادة «أذى»، والديباج على مسلم، للسيوطي: ١٧/٢.

(٢) ينظر: لسان العرب، لابن منظور: ٢٧/١٤ مادة «أذى»، والديباج على مسلم، للسيوطي: ١٧/٢.

(٣) لسان العرب، لابن منظور: ٢٧/١ مادة «أذى». والحديث ذكره ابن سلام في غريب الحديث: ٧٥/١. وآنيت: أي أخرت المجيء وأبطأت.

(٤) المغرب في ترتيب المعرب، لابن مطرز: ٣٤/١.

(٥) تاج العروس، للزبيدي: ٥٩/٣٧ مادة «أذى».

(٦) الموسوعة الفقهية: ٤٦٨/١٥ مادة «أذى».

وهناك ألفاظ ذات صلة بلفظة (الأذى) منها:

الضرر، فالشر عندما يكون يسيراً يسميه أهل اللغة: (أذى) وعندما يكون جسيماً يسمونه: ضررا، وقال الزبيدي: الأذى هو الشر الخفيف، فأن زاد فهو ضرر، أما الفقهاء فان استعمالهم العام لهاتين الكلمتين (أذى، وضرر) يدل على أنهم يعتمدون هذا الفرق ويراعونه في كلامهم، فهم يقولون: على الطائف حول الكعبة أن لا يؤذي في طوافه أحدا، ويقولون: على المسلمين أن لا يؤذوا أحدا من أهل ألهدنه ما داموا في هدنتهم، بينما يقولون لا يجوز لمريض أن يفطر إذا كان لا يتضرر بالصوم، ويقولون: ضمان الضرر، ولا يقولون: ضمان الأذى كما هو معروف في باب الضمان، فنسبة الأذى للضرر كنسبة الصغائر إلى الكبائر(١):

ومنها **الخراب**: لقوله تعالى: ﴿وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآ﴾ [البقرة ١١٤]. فان النصارى كانوا يطرحون الاذى في بيت المقدس، ويمنعون الناس أن يصلوا فيه(٢).

ويأتي بمعنى **الظلم**، و**التصدي**، و**التطاول**، و**السب**، و**البغي** و**الطغيان**، و**الشر**.

الحكم الإجمالي للأذى:

الأذى بمعنى الضرر هو حرام، وتركه واجب بالاتفاق مالم يعارض بما هو اشد، فعندئذ يرتكب الأذى عملاً بالقاعدة المتفق عليها: (يرتكب اخف الضررين لاتقاء أشدهما)(٣)، وقد ذكر الفقهاء ذلك في مواضع كثيرة منها:

في كتاب الحج عند كلامهم على لمس الحجر الأسود، وكتاب الرق عند كلامهم على معاملة الرقيق، وفي كتاب الحضر والإباحة عند الحنفية الكثير من هذا القبيل.

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية: ٤٦٨/١٥ مادة «أذى».

(٢) تفسير مجاهد: ٨٦/١.

(٣) التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، لعبد القادر عودة: ١٣٢/٢، دار الكتب العلمية.

اما الأذى بمعنى الشيء المؤذي: فيندب إزالة الأشياء المؤذية للمسلمين أينما وجدت، إذ عدّ رسول الله ﷺ إماطة الأذى عن الطريق من الإيمان، بدليل حديث إماطة الأذى عن الطريق الذي أخرجه مسلم في كتاب الإيمان وفي باب عدد شعب الإيمان.

قال أبو برزة[١]: يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة، قال: (اعزل الأذى عن طريق المسلمين).

ومن أراد أن يمر بنبله في مكان يكثر فيه الناس فعليه أن يمسك بنصله لئلا يؤذي أحدا من المسلمين، ومن رأى على أخيه أذى فعليه أن يميطه عنه لقوله ﷺ: (إن أحدكم مرآة اخيه، فان رأى به أذى فليمطه عنه).

والمولود يحلق شعره في اليوم السابع، ويماط عنه الأذى.

ويقتل الحيوان المؤذي ولو وجد في الحرم، كفاً لأذاه عن الناس[٢].

(١) أبو برزة الأسلمي نقله ابن عبيد، صحابي (ت ٦٥هـ)، روى له أصحاب الصحاح الستة قال الواقدي غزى خرسانة فمات بها، ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٣٧/٥، والحديث رواه أحمد، ومسلم، وابن ماجه. ينظر: جامع الأحاديث، للسيوطي: ٥٣/٥.

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية: ٤٦٩/٢ مادة «أذى»، وحديث (اعزل الأذى) قال عنه الألباني: سنده حسن وهو على شرط مسلم، وحديث: (إن أحدكم مرآة أخيه)، أخرجه الترمذي برقم (١٩٢٩)، وقال الألباني: ضعيف جداً، ويحيى بن عبد الله ضعّفه شقيقه، ينظر: ضعيف سنن الترمذي للألباني: ٢١٨/١.

المبحث الثاني
أذى الأنبياء والرسل والمؤمنين

المطلب الاول:
الأذى الذي حصل لموسى عليه السلام.

إن الأنبياء والرسل من أكثر الناس تعرضاً للأذى، لأنهم جاءوا برسالة الحق من الله تعالى، ولكن أقوامهم اعرضوا عن هذا الحق، وأنكروا ما جاءوا به، لان الحق لا ينفعهم، وإنهم قالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، فبدأوا بمحاربة أنبيائهم بشتى الوسائل وأعنفها، والمثال على أذية قوم موسى لموسى قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا ﴾ [الأحزاب ٦٩].

قال الطبري: (يقول الله لأصحاب النبي ﷺ: يا أيها الذين امنوا بالله ورسوله لا تؤذوا رسول الله بقول يكرهه منكم، ولا بفعل لايحبه منكم، ولا تكونوا أمثال الذين آذوا موسى نبي الله فرموه بعيب كذباً وباطلاً ﴿فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْ﴾ فيه من الكذب والزور بما اظهر من البرهان على كذبهم، ثم اختلف أهل التأويل في الأذى الذي أوذي به موسى، فقال بعضهم: رموه بأنه آدر(١)، وروي بذلك عن رسول الله ﷺ خبراً(٢).

ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إن موسى كان رجلاً حَيِّيا ستيراً، ولا يرى من جلده شيء استحياء منه، فآذاه من آذاه من بني إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده، إما برص وإما أدرة وإما آفة، وان الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى، فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل، فلما فرغ اقبل إلى ثيابه ليأخذها، وأن الحجر عدا بثوبه فأخذ موسى عصاه فطلب

(١) سيأتي معناه لاحقا.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري: ٣٣٦/١٠.

الحجر فجعل يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر حتى انتهى إلى ملأ من بني إسرائيل فرأوه في أحسن ما خلق الله، وأبرأه مما يقولون، وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضرباً بعصاه(١)، قال ابن العربي: فهذه إذاية في بدنه)(٢).

قال ابن منظور: الأدُّرة بالضم: نفخة في الخصية، يقال: رجل أدر بيّن الأدر(٣).

وفي ذلك تأديب للمؤمنين وزجر لهم عن أن يدخلوا في شيء من الأمور التي تؤذي رسول الله ﷺ، قال مقاتل: وعظ الله المؤمنين أن لا يؤذوا محمداً ﷺ كما آذى بنو إسرائيل موسى. وجاءت الآية الأخرى المتعلقة بالموضوع نفسه بصيغة الاستفهام الإنكاري من نبي الله موسى فقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ لِمَ تُؤْذُونَنِى وَقَد تَّعْلَمُونَ أَنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ [الصف: ٥].

قال أبو السعود: (تؤذونني هنا بالمخالفة والعصيان فيما أمرتكم به)(٤)، وبين القرطبي أن الأذى الذي لاقاه موسى متعدد وليس أذى واحدا قال: وذلك حين رموه بالأدرة، ومنه ما ذُكر في قصة قارون انه دس إلى امرأة تدَّعي على موسى الفجور، ومن الأذى قولهم: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]. وقولهم ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ﴾ [المائدة: ٢٤] وغيرها(٥).

أما البيضاوي فقد لخص أذاية موسى من قومه حين جمع بين أنواع الأذاية فقال: (بالعصيان والرمي بالأدرة)(٦).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحيه: ١٢٤٩/٣ برقم (٣٢٢٣)، في باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام.

(٢) أحكام القرآن، لابن العربي: ٤٤٦/٦.

(٣) لسان العرب، لابن منظور: ١٥/٤ مادة «آدر».

(٤) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود: ٢٤٣/٨.

(٥) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٧٤/١٨.

(٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي: ٣٣٣/١.

ومهما يكن من أمر فإن الأذى في الآية الأولى كان اتهاماً له بوجود الأدرة في جسمه بدليل أن الله تعالى برأه مما قالوا بكشف جسمه لهم. أما الآية الثانية فدلت على أن الأذى هو العصيان لأمر الله ورسوله بدليل أنه قال لهم: ﴿وَقَد تَّعۡلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ﴾ وكلاهما أذى والله تعالى اعلم. والآية تشير إلى النهي عن أذى نبينا محمد ﷺ والخطاب موجه إلى المؤمنين بان لا يؤذوه كما آذى قوم موسى موسى.

وكما اختلف المفسرون في الأذى الذي وقع على سيدنا موسى عليه السلام فقد وقع الخلاف أيضا فيما أوذي به رسول الله محمد ﷺ فحكى النقاش أن اذايتهم محمداً عليه السلام قولهم: زيد بن محمد، وقيل انه ﷺ قسم قسماً فقال رجل من الأنصار إن هذه قسمة ما أريد بها وجه الله، وقيل نزلت في قصة زيد بن حارثة وزينب بنت جحش(١).

قال النسفي: ونزل في شأن زيد وزينب وما سمع فيه من قالة بعض الناس قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْ﴾ [الأحزاب: ٦٩]. فاخبرهم الله ببراءة موسى عليه السلام، كما برأ نبينا محمد ﷺ بقوله: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾(٢).

(١) فتح القدير، للشوكاني: ٤٣٧/٤.
(٢) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، النسفي: ٢٥٢/٣.

المطلب الثاني:

النهي عن أذى الله تعالى ورسوله وبيان عقوبة ذلك

إن الله تعالى تهدد وتوعد بمن آذاه، وبما أن كل مَن عدا الله تعالى محتاج إليه، وهو مستغن عما سواه، وان غيره من أعداءه لا قبل لهم بذلك فإن إذاية الله تكون بمن زاغ عن أوامره، وارتكب مناهيه، وعصى رسله، أو من كان يسب الدهر، لأنهم يسندون أفعال الله إليه، وهذا في الجاهلية.

أما أذى رسول الله ﷺ وغيره من الأنبياء فقد تكون بتكذيبه وسبه وشتمه ورميه بالبهتان أو بعيب أو بنقص، قال تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧]، فقد ورد في الصحيحين من حديث سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (يقول الله تعالى: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر اقلب ليله ونهاره)[(١)]، ومعنى هذا أن الجاهلية كانوا يقولون: يا خيبة الدهر، فعل بنا كذا وكذا، فيسندون أفعال الله تعالى إلى الدهر ويسبونه، وإنما الفاعل هو الله، فنهى الله تعالى عن ذلك، قال العوفي: عن ابن عباس ﷺ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ نزلت في الذين طعنوا على النبي ﷺ في تزويجه صفية بنت حيي، والظاهر أن الآية عامة في كل من آذاه بشيء، ومن آذاه فقد آذى الله، كما أن من أطاعه فقد أطاع الله[(٢)].

(١) صحيح البخاري: ٢٧٢٢/٦ رقم (٧٠٥٣)، ومسند أحمد بن حنبل ٢٣٨/٢ رقم (٧٢٤٤) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ٦٨٣/٣.

وبين بعض المفسرين المقصود بإيذاء الله تعالى نظراً لاستحالة ذلك في الحقيقة(١)، فقال أبو السعود: أما فعل ما يكرهانه من الكفر والمعاصي: مجازا، لاستحالة حقيقة التأذي في حقه تعالى، وقيل في إيذائه تعالى: هو قول اليهود والنصارى والمشركين: يد الله مغلولة، وثالث ثلاثة، والمسيح بن الله، والملائكة بنات الله، والأصنام شركاءه، تعالى عن ذلك، وقيل قول: الذين يلحدون في آياته، أما في اذاية الرسول فقولهم شاعر، وساحر، وكاهن، ومجنون، وقيل: هو كسر رباعيته، وشج وجهه الكريم يوم احد، وقيل طعنهم في نكاح صفية، والحق هو العموم فيها.

أما القرطبي فبين أنواع الأذى في كيفية إيذاء الله تعالى ورسوله ﷺ والمؤمنين فقال: اختلف العلماء في اذاية الله بماذا تكون؟ فقال الجمهور: معناه الكفر، ونسبة الصاحبة، والولد والشريك إليه، ووصفه بما لا يليق به.

وقالت فرقة: ذلك على حذف مضاف تقديره: يؤذون أولياء الله، وأما اذاية الرسول ﷺ فهو كل ما يؤذيه من الأقوال، والأفعال، أما قولهم: فساحر، وشاعر، وكاهن، ومجنون، وأما فعلهم: فكسر رباعيته، وشج وجهه يوم احد، وإلقاء السلى(٢) على ظهره وهو ساجد إلى غير ذلك(٣).

أما بعض المفسرين فقد نزه الله تعالى عن إيقاع الأذى له، وبيّن أن المقصود بالإيذاء هنا رسول الله.

قال النسفي في تفسيره: أي يؤذون رسول الله، وذكر اسم الله للتشريف، أو عبّر بإيذاء الله ورسوله عن فعل ما لا يرضي الله ورسوله كالكفر وإنكار النبوة مجازاً، وإنما

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود: ١١٤/٧.

(٢) السلى: غشاء رقيق يحيط بالجنين ويخرج معه من بطن أمه، ينظر: المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى: ٤٤٧/١. دار الدعوة، تحقيق مجمع اللغة العربية.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٢٣٨/١٤.

جعل مجازاً فيهما، وحقيقة الإيذاء يتصور في رسول الله ﷺ لئلا يجتمع المجاز والحقيقة في لفظ واحد، وإما لعنهم: طردهم الله من رحمته في الدارين(١).

قال السيوطي في تفسير الآية: عن قتادة ﷺ في تفسير الآية قال: إن نبي الله ﷺ كان يقول فيما يرويه عن ربه عز وجل: شتمني ابن آدم ولم ينبغِ له أن يشتمني، وكذبني ولم ينبغي له أن يكذبني، فأما شتمه إياي فقوله: اتخذ الله ولداً، وأنا الأحد الصمد، وإما تكذيبه إياي فقوله: لن يعيدني كما بدأني(٢).

أما المنافقين فكانوا الأساس في إذاية رسول الله باتهامهم له بأنه يسمع كل شيء فعابوه على ذلك، فقال لهم الله تعالى: انه يسمع الخير ويقول الخير، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة ٦١].

قال أبو جعفر: ومن هؤلاء المنافقين جماعة يؤذون رسول الله، ويعيبونه، (ويقولون: هو أُذن)، سامعه، يسمع من كل احد ما يقوله فيقبله، ويصدقه، وذكر أن هذه الآية نزلت في نبتل بن الحارث، قال –أبو جعفر–: حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمه عن أبي إسحاق قال: ذكر الله غشهم –يعني المنافقين– وأذاهم للنبي ﷺ فقال: ... الآية، وكان الذي يقول تلك المقالة فيما بلغني نبتل بن الحارث، وذلك أنه قال: إنما محمد أُذن، من حدثه شيئا صدقه فيقول الله: ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ أي يسمع الخبر ويصدق به(٣).

---

(١) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، النسفي: ٣/٣١٤–٣١٥.

(٢) الدر المنثور، السيوطي: ٦/٦٥٧، وورود الحديث بطرق متعددة في صحيح البخاري عن أبي هريرة ﷺ: ٣/١١٦٦ برقم (٣٠٢١) و٤/١٦٢٩ برقم (١٢١٢) و٤/١٩٠٣ برقم (٤٦٩٠–٤٦٩١).

(٣) روح المعاني، الآلوسي: ٦/٤٠٥، وينظر: جامع البيان، الطبري: ١٤/٣٢٤.

قال الآلوسي: عابوه عليه الصلاة والسلام –وحاشاه من العيب– بسلامة القلب، وسرعة القبول، والتصديق لما يسمع، فصدقهم جل شأنه، ورد عليهم بقوله: ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ أي هو كذلك لكن بالنسبة إلى الخير، وهذا من غاية المدح، فإن النفس القدسية الخيرية تتأثر بما يناسبها، أي انه يسمع ما ينفعكم وما فيه صلاحكم ودون غيره(١).

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان نبتل بن الحارث يأتي رسول الله ﷺ فيجلس إليه، ويسمع منه، وينقل الحديث إلى المنافقين، فأنزل الله تعالى الآية(٢).

وبين القرآن الكريم أن هناك إذاية تحصل من بعض المؤمنين للرسول ﷺ ولكنها إذاية خاصة، ولم يكن الغرض أو المقصود منها إيذاء النبي ﷺ لكن الله عد ذلك إيذاءً للنبي، على أن المؤمنين كانوا يرغبون أن يكونوا كل وقت وحين قرب رسول الله ﷺ دون مراعاة الوقت الملائم من غيره، فنبههم الله تعالى من باب الأدب والتعليم، وبين أن من الأمور التي تؤذي رسول الله ﷺ من قِبَل المؤمنين هو التزوج بنسائه، لأنهن محرمات على المؤمنين فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖۚ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب ٥٣].

نبه الله أصحاب رسول الله ﷺ بان يتأدبوا معه، وأن لا يؤذوه، وذلك بالالتزام بآداب الدخول، وآداب الزيارة، وآداب الطعام؛ لأنهم إن لم يلتزموا بذلك فسيحصل

(١) روح المعاني، الآلوسي: ١٤٢/١٠.

(٢) لباب النقول، للسيوطي: ١١٥/١.

الحرج والأذى له ﷺ وهولا يستطيع التكلم معهم حياءً، لكن هذا حياء البشر، ولكن الله لا يستحي من الحق.

فبلغهم الله تعالى بأن لا يدخلوا إلى بيوت النبي إلا أن يؤذن لهم، وأن لا يجلسوا بانتظار الطعام إلى أن ينضج، وإذا انتهوا من طعامهم فليخرجوا.

أما سبب نزول هذه الآية: فعن أيوب، عن أبي قلابة، قال أنس بن مالك: أنا أعلم الناس بهذه الآية، آية الحجاب، لما أهديت زينب بنت جحش ﵂ إلى رسول الله ﷺ كانت معه في البيت، صنع طعاما ودعا قوما فقعدوا يتحدثون، فجعل النبي ﷺ يخرج ثم يرجع، وهم قعود يتحدثون، فأنزل الله تعالى الآية، فضرب الحجاب، وقام القوم(١).

وسبب الأذى: لأنهم كانوا يضيقون المنزل عليه، وعلى أهله، ويتحدثون بما لا يريده، قال الزجاج: كان النبي ﷺ يتحمل إطالتهم كرما منه فيصبر على الأذى في ذلك، فعلّمَ اللهُ من يحضره الأدبَ، فصارَ أدباً لهم ولمن بعدهم ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، أي ما صح لكم ولا استقام إن تؤذوه بشيء من الأشياء كائنا من كان، ومن جملة ذلك دخول بيوته بغير إذن منه، واللبث فيها على غير الوجه الذي يريده، وتكليم نسائه من غير حجاب، ﴿وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ﴾ بعد مماته؛ لأنهن أمهات المؤمنين، ولا يحل للأولاد نكاح الأمهات، فان في ذلك ذنبا عظيما وخطبا هائلا شديدا(٢).

وبما أن هذه الأمور هي نزلت بسبب بعض أصحاب رسول الله ﷺ إلا إن ذلك تعليم وتربية لامته، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وأن يجعلوا هذه الآداب

(١) صحيح البخاري: ١٧٩٩/٤ برقم (٤٥١٤) باب تفسير سورة الأحزاب، وينظر: أسباب النزول، للواحدي: ١٢٩/١.

(٢) فتح القدير، للشوكاني: ٢٩٨/٤، دار الفكر، بيروت.

في بيوتهم وعند دخولهم، وأثناء زيارتهم، وانتظار الطعام، وبعد الانتهاء منه حتى لا يقع الناس في الأذى والحرج والضيق.

المطلب الثالث:

النهي عن أذى المؤمنين والمؤمنات

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]، أي ينسبون إليهم ما هم بُراء منه لم يعملوه، ولم يفعلوه، ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾، وهذا هو البهت البَيّن أن يحكي أو ينقل عن المؤمنين والمؤمنات ما لم يفعلوه على سبيل العيب، والتنقص لهم، ومن أكثر من يدخل في ذلك الوعيد: الكفرة، والمنافقين، وأصحاب الطوائف التي تنتقص من المؤمنين والمؤمنات، وبخاصة صحابة رسول الله ﷺ ويصفوهم بنقيض ما أخبر الله عنهم(١).

وتدخل الغيبة في معنى الأذى كما ورد عن أبي هريرة ﷺ إن رسول الله ﷺ قال: أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (ذكرك أخاك بما يكره)، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: (إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته)(٢)، وعن عائشة ﷺ قالت قال رسول الله ﷺ لأصحابه: (أي الربا أربا عند الله؟) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: (أربى الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم) ثم قرأ الآية...(٣).

أما أنواع الأذى الحاصل على المؤمنين والمؤمنات فبالأقوال، والأفعال القبيحة، كالبهتان، والتكذيب الفاحش المختلق، وهذا نظير الآية التي في النساء ﴿وَمَن يَكْسِبْ

(١) تفسير ابن كثير، للدمشقي: ٥١٩/٣.

(٢) صحيح مسلم: ٢٠٠١/٤ برقم (٢٥٨٩).

(٣) تفسير ابن كثير، للدمشقي: ٥١٩/٣، وينظر: شعب الإيمان، للبيهقي: ٢٩٨/٥ بلفظ: (أخبروني ما أربى الربا)، وفي رواية أخرى وهي (أتدرون ما أزنى الزنا عند الله...) ١٤٥/٨ برقم (٤٦٨٩).

خَطِيٓـَٔةً أَوۡ إِثۡمٗا ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ بَرِيٓـٔٗا فَقَدِ ٱحۡتَمَلَ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا﴾ النساء: ١١٢. وقيل إن من الاذاية تعييره بحسب مذموم، أو حرفه مذمومة، أو شيء يثقل عليه سماعه؛ لأن أذاه في الجملة حرام(١).

أما قوله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ الأحزاب: ٥٨ الخ الآية. فقيل إنها نزلت في المنافقين كانوا يؤذون عليا ﷺ، وقيل في أهل الافك، وقيل في زناة كانوا يتبعون النساء وهن كارهات(٢).

إن الآية أطلقت الأذى بالله ورسوله دون تقييد، واعتبرته جريمة شنيعة، أما الأذى الحاصل على المؤمنين والمؤمنات فكان مقيدا بقوله ﴿بِغَيۡرِ مَا ٱكۡتَسَبُواْ﴾. (وأطلق إيذاء الله ورسوله، وقيد إيذاء المؤمنين والمؤمنات؛ لأن أذى الله ورسوله لا يكون إلا غير حق أبدا، وأما أذى المؤمنين والمؤمنات فمنه ومنه، ومعنى ﴿بِغَيۡرِ مَا ٱكۡتَسَبُواْ﴾ بغير جناية واستحقاق للأذى)(٣).

قال الطبري: عن قتادة قال في الآية: فإياكم وأذى المؤمن فإن الله يحوطه، ويغضب له؛ وقد خص القران في بعض آياته المؤمنات عموما بان يحصنّ أنفسهن باللباس المحتشم وإدناء الجلابيب، خشية أن يقع الأذى عليهن، وحتى لا يتعرض لهن فاسق، وكذلك حتى يعرفن إنهن حرائر، ولسن أماء فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [الأحزاب: ٥٩].

أي: قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين لا يتشبهن بالإماء في لباسهن إذا خرجن من بيوتهن لحاجتهن، بكشف وجههن ، وشعورهن، ولكن ليدنين عليهن من

(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٢١٤/١٤.
(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي: ٣٨٥/١.
(٣) الكشاف، للزمخشري: ٥٦٩/٣.

جلابيبهن، لئلا يعرض لهن فاسق إذا علم أنهن حرائر بأذى من قول). وذكر في رواية عن معاوية، عن علي، عن ابن عباس ﷺ في هذه الآية: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدةً[١].

وأما قوله ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ أي ذلك اقرب إلى أن يعرف الحرائر من الإماء، فإذا عرف أن المرأة حرة لم تعارض بما تعارض به الأمة[٢]، وهنا يأتي الأذى بمعنى التعرض للمؤمنات بالكلام من قبل الفساق، فاراد الله تعالى ان يجنبهن هذا الاذى فامرهن بادناء الجلابيب عليهن.

وقد فصل ابن كثير في تفسيره تفصيلا دقيقا لهذه الحالة، وكيف كان يتعرض النساء للأذى فقال: قال كان ناس من فساق أهل المدينة يخرجون بالليل حين يختلط الظلام الى طرق المدينة يتعرضون للنساء، وكانت مساكن أهل المدينة ضيقة، فإذا كان الليل خرج النساء إلى الطرق يقضين حاجتهن، فكان أولئك الفساق يبتغون ذلك منهن، فإذا رأوا المرأة عليها جلباب قالوا: هذه حرة، فكفوا عنها، وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب، قالوا: هذه أمة فوثبوا عليها[٣].

والأمر بالإدناء يشمل جميع المؤمنات كما ذكر القران، والآية دلت على وجود أذية لهن إن لم يحتجبن، وذلك لأنهن إن لم يحتجبن، ربما ظن أنهن غير عفيفات، فيتعرض لهن من في قلبه مرض، فيؤذيهن، وربما استهين بهن، فالاحتجاب حاسم لمطامع الطامعين فيهن[٤].

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري: ٣٢٤/٢٠.

(٢) التسهيل لعلوم الترتيل، للكلبي: ١٤٤/٣.

(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ٥١٩/٣.

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن ناصر السعدي: ٦٧٢/١.

المبحث الثالث:

تحمل الأذى والصبر عليه

١- ثواب وجزاء من يتحمل الأذى من المؤمنين

يبين الله تعالى أن الذي يتحمل الأذى ويصبر عليه فان له جوائز قيمة وثمينة عند الله تعالى في الدنيا والآخرة، ويتمثل ذلك في قوله تعالى: ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَأُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأُوذُواْ فِي سَبِيلِي وَقَٰتَلُواْ وَقُتِلُواْ لَأُكَفِّرَنَّ عَنۡهُمۡ سَيِّـَٔاتِهِمۡ وَلَأُدۡخِلَنَّهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ ثَوَابٗا مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلثَّوَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٥]. يعني وأوذوا فيَّ قال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ كُذِّبَتۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمۡ نَصۡرُنَاۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ وَلَقَدۡ جَآءَكَ مِن نَّبَإِئ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٤].

وهذه تسلية من الله تعالى، وتعزية له ﷺ عما ناله من الإساءة بتكذيب قومه إياه على ما جاءهم به من الحق من عند الله.

فمعنى الآية: (إن يكذبك يا محمد هؤلاء فلا يحزنك ذلك، واصبر على تكذيبهم إياك وما تلقى منهم من المكروه في ذات الله حتى يأتي نصر الله، فقد كذبت رسل من قبلك أرسلتهم إلى أممهم فنالوهم بمكروه، فصبروا على تكذيب قومهم إياه ولم يثنهم ذلك من المضي لأمر الله)(١).

وبين ابن كثير هذا المعنى بقوله: هذه تسلية للنبي ﷺ وتعزية له فيمن كذبه من قومه، وامر له بالصبر كما صبر اولو العزم من الرسل، ووعد له بالنصر كما نصروا، وبالظفر حتى كانت لهم العاقبة بعد ما نالهم من التكذيب من قومهم والأذى البليغ، ثم جاءهم النصر في الدنيا كما لهم النصر في الآخرة ولهذا قال: ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾ وقال: ﴿وَلَقَدۡ سَبَقَتۡ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلۡمُرۡسَلِينَ ١٧١ إِنَّهُمۡ لَهُمُ ٱلۡمَنصُورُونَ ١٧٢﴾ [الصافات ١٧١- ١٧٢]

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري: ٣٣٥/١١.

وقال: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓۚ﴾ [المجادلة ٢١]. وقال: ﴿وَلَقَدۡ جَآءَكَ مِن نَّبَإِي ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾ [الأنعام ٣٤][١].

وجاءت الآية الأخرى وهي تمثل قيمة الصبر على الأذى، وقيمة التوكل على الله تعالى، فقال تعالى: ﴿ وَمَا لَنَآ أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى ٱللَّهِ وَقَدۡ هَدَىٰنَا سُبُلَنَاۚ وَلَنَصۡبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيۡتُمُونَاۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [إبراهيم: ١٢]. ﴿وَلَنَصۡبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيۡتُمُونَا﴾. في الله وعلى ما نلقى منكم من المكروه فيه بسبب دعائنا لكم، إلى ما ندعوكم إليه من البراءة من الأوثان والأصنام، وإخلاص العبادة لله[٢]. والمعروف إن الرسل السابقين حصل لهم من أقوامهم شتى أنواع الأذى وأشده كالعناد، والعصيان، والكلام السيئ، والتهم الباطلة، والتعذيب الجسدي، قال القرطبي في قوله: ﴿وَلَنَصۡبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيۡتُمُونَا﴾ به: أي من الإهانة والضرب، والتكذيب، والقتل، ثقة بالله أنه يكفينا ويثبتنا[٣].

ونرى أن هناك ترابطا وثيقا في الآية بين التوكل والصبر على الأذى، بيّنَ ذلك الرابط أبو السعود في تفسيره فقال: (وحيث كانت اذاية الكفار مما يوجب القلق، والاضطراب القادح في التوكل، قالوا على سبيل التوكيد القسمي مظهرين لكمال العزيمة: ﴿وَلَنَصۡبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيۡتُمُونَا﴾ بالعناد واقتراح الآيات وغير ذلك مما لا خير فيه، وعلى الله خاصة فليتوكل المتوكلون. أي فليثبت المتوكلون على ما أحدثوه من التوكل[٤].

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ٢٥٢/٣.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري: ٥٣٩/١٦.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٣٤٨/٩.

(٤) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود: ٣٨/٥.

وقيل أن اللام في ﴿وَلَنَصۡبِرَنَّ﴾ جواب قسم مضمر أي: حلفوا على الصبر على أذاهم وأن لا يمسكوا عن دعاءهم(١).

٢- تحمل الأقوام السابقين الأذى والصبر عليه:

وكما تحمل الرسل الأذى فقد تحمله أقوامهم الذين اتبعوهم من أعداء هؤلاء الرسل، وصبروا على أذاهم كما صبر رسلهم وأنبيائهم، وجاء هذا الصبر على الأذى نتيجة الإيمان بالله تعالى وبأنبيائهم، ونتيجة للطاعة المطلقة لرسلهم، وهذه المحاورة بين سيدنا موسى وبين قومه تدلنا على مدى صبرهم، وذلك في قوله تعالى: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصۡبِرُوٓاْۖ إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ ١٢٨ قَالُوٓاْ أُوذِينَا مِن قَبۡلِ أَن تَأۡتِيَنَا وَمِنۢ بَعۡدِ مَا جِئۡتَنَاۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُهۡلِكَ عَدُوَّكُمۡ وَيَسۡتَخۡلِفَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرَ كَيۡفَ تَعۡمَلُونَ ١٢٩﴾ [الأعراف ١٢٨-١٢٩]. فهي دعوة من سيدنا موسى لقومه على الاستعانة بالله والصبر على الأذى ووعد لهم بان يجزيهم الله الجزاء الذي يستحقونه في النهاية.

قال قوم موسى لموسى حين قال لهم ﴿ٱسۡتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصۡبِرُوٓاْ﴾: أوذينا بقتل أبنائنا من قبل أن تأتينا برسالة الله إلينا، كان فرعون يقتل أولادهم الذكور حين أظله زمان موسى وقوله ﴿وَمِنۢ بَعۡدِ مَا جِئۡتَنَا﴾ يقول: ومن بعد ما جئتنا برسالة الله، لأن فرعون لما غلبت سحرته، وقال للملأ من قومه ما قال، أراد تجديد العذاب عليهم بقتل أبنائهم واستحياء نسائهم، وقيل أن قوم موسى قالوا لموسى ذلك حين خافوا أن يدركهم فرعون وهم منه هاربون(٢).

وذكر العلماء من المفسرين أقوالا مختلفة للأذى في هذه الآية فقال القرطبي: (أي في ابتداء ولادتك بقتل الأبناء، واسترقاق النساء، ومن بعد ما جئتنا: الوعيد الذي

(١) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، للنسفي: ٢/٢٢٦.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري: ٩/٢٧.

كان من فرعون. وقيل: الأذى من قبل: تسخيرهم لبني إسرائيل في أعمالهم إلى نصف النهار، والنصف الآخر لأنفسهم، والأذى من بعد: تسخيرهم جميع النهار وكله بلا طعام ولا شراب، قال الحسن: الأذى من قبل ومن بعد واحد وهو: أخذ الجزية)[١].

وقيل: ان الاذى هنا بمعنى الذل الهوان، قال ابن كثير: أي قد فعلوا بنا مثل ما رأيت من الهوان والإذلال من قبل ما جئتنا يا موسى، ومن بعد ذلك[٢].

أما نتيجة الصبر على الأذى فتحققت مصداقا لقوله تعالى: ﴿قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الاعراف: ١٢٩]، قال القرطبي: (وقد استخلفوا في مصر زمان داود وسليمان عليه السلام وفتحوا بيت المقدس مع يوشع بن نون، وروي انهم قالوا ذلك حين خرج بهم موسى واتبعهم فرعون فكان وراءهم، والبحر امامهم فحقق الله الوعيد بان اغرق فرعون وقومه وأنجاهم)[٣].

٣. عدم تاثير الاذى باللسان على المؤمنين:

وذلك في قوله تعالى: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾ [آل عمران: ١١١].

معناه: انه ليس على المسلمين من كفار اهل الكتاب ضرر، وانما منتهى امرهم ان يؤذوكم باللسان، إما بالطعن في محمد وعيسى عليهما الصلاة والسلام، وإما باظهار كلمة الكفر كقولهم: ﴿عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة ٣٠]. و﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة ٣٠]. و﴿ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة ٧٣]، وإما بتحريف نصوص التوراة والإنجيل، وإما بإلقاء الشبه في الأسماع، وإما بتخويف الضعفة من المسلمين[٤].

ولكن هنا السؤال يطرح نفسه هل الاستثناء متصل أم منقطع؟

---

(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٢٦٣/٧.

(٢) تفسيرالقرآن العظيم، لابن كثير: ٤٦٠/٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٢٦٣/٧.

(٤) مفاتيح الغيب، للرازي: ١٥٩/٨.

اختلف المفسرون في ذلك، فقال الرازي: الاستثناء صحيح، والمعنى لن يضروكم إلا ضرراً يسيراً، ومن الناس من قال: استثناء منقطع وهو بعيد، لان كل الوجوه المذكورة يوجب وقوع الغم في قلوب المسلمين والغم ضرر(١).

إلا أن القرطبي في تفسيره ذكر رأيين دون ترجيح احدهما على الآخر، فقال: (الاستثناء متصل، والمعنى لن يضروكم إلا ضررا يسيرا، فوقع الأذى موقع المصدر).

فالآية وعد من الله لرسوله ﷺ وللمؤمنين أن أهل الكتاب لا يغلبونهم، وإنهم منصورون عليهم لا ينالهم منهم إلا إيذاء بالبهت والتحريف، وقيل هو منقطع، والمعنى: لن يضروكم ألبته، لكن يؤذونكم بما يسمعونكم، قال مقاتل: إن رؤوس اليهود عمدوا إلى مؤمنيهم عبد الله بن سلام، وأصحابه فأذوهم لإسلامهم فأنزل الله تعالى الآية(٢).

ورجح ابن عطية أن الاستثناء متصل، لأن الأذى لم يحصل بالأبدان ولا بالأموال، وإنما هو أذى بالألسن(٣).

أما الرازي فبين أن لا تأثير ولا قدرة لأهل الكتاب على الأضرار بالمسلمين، فقال: (إنهم لا قدرة لهم على الإضرار بالمسلمين إلا بالقليل من القول الذي لا عبرة به، ولو أنهم قاتلوا المسلمين صاروا مهزومين مخذولين، وإذا كان كذلك لم يجب الالتفات إلى أقوالهم وأفعالهم)(٤).

---

(١) المصدر نفسه: ١٥٩/٨.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ١٧٤/٤، وفتح القدير، للشوكاني: ٣٧٢/١، وروح المعاني، للآلوسي: ٢٨/٤.

(٣) المحرر الوجيز، لابن عطية: ٤٩٠/١.

(٤) مفاتيح الغيب، للرازي: ١٥٨/٨.

٤- حصول الأذى للاختبار والابتلاء:

وذلك في قوله تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى كَثِيرًا﴾ [آل عمران ١٨٦].

ذكر في هذه الآية الكريمة أن المؤمنين سيبتلون في أموالهم وأنفسهم، وسيسمعون الأذى الكثير من أهل الكتاب والمشركين، وإنهم إن صبروا على ذلك البلاء والأذى واتقوا الله فان صبرهم وتقواهم من عزم الأمور، أي من الأمور التي ينبغي العزم والتصميم عليها لوجوبها(١).

وتدل الآية على أن الأذى هنا هو باللسان كالسب والشتم، وهذا لا يتم إلا بالسمع، والآية واضحة في أن الأذى هو ما يسمع من أهل الكتاب والمشركين، والذي سمعه المؤمنون منهم هو هجاء الرسول ﷺ ، والطعن في الدين وغيرها، كما بين ذلك البيضاوي في تفسيره، فقال في قوله ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ﴾: (من هجاء الرسول ﷺ والطعن في الدين وإغراء الكفرة على المسلمين، اخبرهم بذلك قبل وقوعها ليوطنوا أنفسهم على الصبر والاحتمال)(٢).

قيل: إن الأذى من اليهود قولهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾، وكذلك قولهم: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، وما أشبه ذلك من افترائهم على الله. والأذى من النصارى قولهم: ﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ وما أشبه ذلك من كفرهم بالله(٣).

وهذا بحد ذاته اختبار عند حصول هذه المصائب في الأموال، والأنفس، وسماع الأذى من اليهود والمشركين، وهو خطاب للنبي ﷺ ولأمته من بعده، لتختبرن، ولتمتحنن في أموالكم وأنفسكم بسماع الأذى، أما السبب في قوله تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ ...﴾ فقال عكرمة وغيره: السبب في ذلك قول فنحاص: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ

(١) أضواء البيان، للشنقيطي: ٢١٨/١.
(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي: ١٢٧/٢.
(٣) جامع البيان، للطبري: ٢٠٠/٤.

أَغۡنِيَآءُ﴾، وقوله: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌ﴾. وقال الزهري: نزلت بسبب كعب بن الأشرف فإنه كان يهجو النبي ﷺ وأصحابه ويشبب بنساء المسلمين(١)، وكذلك في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ وَلَئِن جَآءَ نَصۡرٞ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمۡۚ أَوَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٠].

أما قوله فإذا أوذي في الله، هو في معنى قوله: ﴿وَأُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأُوذُواْ فِي سَبِيلِي﴾ [آل عمران: ١٩٥]، وقال ها هنا: ﴿أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ﴾ ولم يقل في سبيل الله. واللطيفة في ذلك أن الله تعالى أراد بيان شرف المؤمن الصابر، وخسة المنافق الكافر، فقال هناك: أوذي المؤمن في سبيل الله ليترك سبيله، ولم يتركه، وأوذي المنافق الكافر فترك الله بنفسه(٢).

وهنا السؤال: هل المقصودون بهذه الآية هم المنافقون فقط أم ضعفاء الإيمان الذين ارتدوا بعد إيمانهم عندما أصابهم الأذى من المشركين؟ فيقول البيضاوي: والمراد المنافقون أو قوم ضعف إيمانهم فارتدوا من أذى المشركين ويؤيد القول الأول قوله تعالى: ﴿أَوَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ من الإخلاص والنفاق(٣) أما ابن كثير فقد أيد ذلك ، حيث وصف هذه الطائفة من الناس بأنهم مكذبون حينما ادعوا الإيمان، ولم يكونوا مؤمنين فقال: (يقول تعالى مخبراً عن صفات قوم من المكذبين الذين يدعون الإسلام بألسنتهم، ولم يثبت الإيمان في قلوبهم بأنهم إذا جاءتهم فتنه ومحنة في الدنيا اعتقدوا أن هذا من نقمته تعالى بهم فارتدوا عن الإسلام، وقال ابن عباس ﷺ: فتنته أن يرتد عن دينه إذا أوذي في الله)(٤).

(١) لباب النقول في أسباب النزول، للسيوطي: ٥٠/١. وفنحاص بن عازوراء هو من يهود يثرب.
(٢) مفاتيح الغيب، للرازي: ١٣٣/١٢.
(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي: ٤٦٥/٤.
(٤) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ٤٠٦/٣.

المبحث الرابع

الأحكام الشرعية المتعلقة بوقوع الأذى

المطلب الأول:

في الطهارة

وهي في قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

والأذى هو ما يؤذي به من مكروه فيه، وهو في هذا الموضوع يسمى أذى، لنتن ريحه، وقذارته ونجاسته(١).

وذكر اغلب العلماء: إن الأذى هنا بمعنى القذارة، وقال بعضهم: بل هو دم(٢). وهو شيء يستقذر ويؤذي من يقربه نفرة منه وكراهة له(٣).

إذن الأذى هنا ليس على المحاضة، وإنما على من يقربها لحصول القذارة علية من اثر خروج الدم الذي يصبح نجاسة بعد خروجه لكراهة النفس البشرية لذلك.

قال البيضاوي: (الحيض شيء مستقذر مؤذ من يقربه نفرة منه، لذلك قال: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ أي اجتنبوا مجامعتهن لقوله ﷺ: «إنما أمرتم أن تعتزلوا مجامعتهن إذا حضن، ولم يأمركم بإخراجهن من البيوت كفعل الأعجام»، وهو الاقتصاد بين إفراط اليهود، وتفريط النصارى، فإنهم كانوا يجامعون ولا يبالون بالحيض، وإنما وصفه بأنه أذى ورتب عليه الحكم بالفاء إشعارا بأنه العلة)(٤).

وهنا سؤال يطرح هل المطلوب الاجتناب في زمن الحيض، أو في محل الحيض؟ قال الشوكاني: (فاجتنبوهن في زمان الحيض إن حُمل المحيض على المصدر، أو في محل الحيض إن حمل على الاسم، والمراد من هذا الاعتزال ترك المجامعة لا ترك

---

(١) جامع البيان، للطبري: ١٩٦/١٥.

(٢) المصدر نفسه: ٣٨٢/٢.

(٣) الكشاف، للزمخشري: ٢٩٢/١.

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي: ٥٠٩/١.

المجالسة أو الملامسة، فان ذلك جائز، بل يجوز الاستمتاع منه بما عدا الفرج، أو بما دون الإزار على خلاف في ذلك)[١].

وقال الكلبي في التسهيل: إن العلة لتحريم قربان الحائض هي الأذى، قال: ﴿هُوَ أَذًى﴾: مستقذر وهذا التعليل لتحريم الجماع في الحيض، وأيد ذلك أبو السعود، قال: هو شيء مستقذر منه، يؤذي من يقربه نفرة منه وكراهة له، وكذلك البغوي)[٢].

والأذى هو الشيء المستقذر، فلذلك منع الشارع من قربان الحائض أو مجامعتها، أما مجامعتها فلأن الموضوع موضع قذارة، وإما القربان وبخاصة فيما بين السرة والركبة فخشية أن يقع في المحظور.

ولكن النبي ﷺ قال في الحديث بعد أن قرأ الآية: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ قال: (اصنعوا كل شيء إلا النكاح)[٣].

قال الإمام احمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: (إن اليهود كانت إذا حاضت المرأة منهم لم يواكلوها، ولم يجامعوها في البيوت، فسأل أصحاب النبي ﷺ فانزل الله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾ إلى آخر الآية حتى فرغ من الآية، قال ﷺ: اصنعوا كل شيء إلا النكاح، ولهذا ذهب كثير من العلماء إلى انه يجوز مباشرة الحائض فيما عدا الفرج)[٤].

---

(١) فتح القدير: ٢٢٥/١-٢٢٦، وينظر: الخلاف في تفسير القرطبي: ٨٧/٣.

(٢) ينظر: تفسير أبي السعود: ٢٢٢/١، والبغوي: ١٩٦/١، والتسهيل لعلوم التنزيل، للكلبي: ٨٠/١.

(٣) الحديث ورد في صحيح مسلم: ٢٤٦/١ برقم (٣٠٢) باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله، وسنن ابن ماجه (إلا الجماع) باب ما جاء في مؤاكلة الحائض وسؤرها. ينظر: سنن ابن ماجه: ٢١٠/١.

(٤) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ٢٥٩/١.

قال ابن حجر: المعنى إن المحيض أذى يعتزل من المرأة موضعه، ولا يتعدى ذلك إلى بقية بدنها(١). وذكر القصة: إي سبب نزول الآية.

وهذه أدلة تدل على أن الموضع الذي يخرج منه الدم هو موضع الأذى المفضي إلى القذارة، ولذلك يجب تجنبه والابتعاد عنه إلى أن تتم طهارته في الوقت المحدد له.

وقد فرق الرازي بين دم الحيض، ودم الاستحاضة، وذكر سبب أذى دم الحيض وعدم الأذى من دم الاستحاضة فقال: (إن الأذى في اللغة: ما يكره من كل شيء، وقوله تعالى: ﴿فَٱعۡتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلۡمَحِيضِ﴾ الاعتزال التنحي عن الشيء، قدم ذكر العلة وهو الأذى، ثم رتب الحكم عليه وهو وجوب الاعتزال، فإن قيل ليس الأذى إلا الدم وهو حاصل وقت الاستحاضة مع إن اعتزال المرأة في الاستحاضة غير واجب، فقد انتقضت هذه العلة.

قلنا: العلة غير منقوضة، لان دم الحيض دم فاسد يتولد من فضلة تدفعها طبيعة المرأة من طريق الرحم، ولو احتبست تلك الفضلة لمرضت المرأة، فلذلك: الدم جار مجرى البول والغائط فكان أذى وقذر، أما دم الاستحاضة فليس كذلك بل هو دم صالح يسيل من عروق تنفجر في عمق الرحم فلا يكون أذى(٢).

(١) فتح الباري، لابن حجر العسقلاني: ٣٩٩/١.

(٢) مفاتيح الغيب، للرازي: ٥٥/٦.

المطلب الثاني:

في الصدقات

ذكر القرآن الكريم إن الصدقات التي تعطى للفقراء قد يشوبها الأذى، وينتابها البطلان، ويذهب أثرها وتفسد منفعتها إذا أعطيت لغرض دنيوي، أو لشهرة أو رياء أو تطاول على المتصدق عليه، ولذلك فقد قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

قال الشوكاني: (الإبطال للصدقات، إذهاب أثرها، وإفساد منفعتها، أي: لا تبطلوها بالمن والأذى، أو بأحدهما ﴿كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ أي: لأجل الرياء، أو حال، أي: ينفق مرائيا لا يقصد بذلك وجه الله تعالى، وثواب الآخرة، بل يفعل ذلك رياء للناس، استجلابا لثنائهم عليه ومدحهم له(١).

وفرق ابن منظور بين المنِّ والأذى فقال: (المنُّ هاهنا أن تمنن بما أعطيت، وتعتد به، كأنك إنما تقصد به الاعتداء. أما الأذى: أن توبخ المعُطى. فاعلم أن المن والأذى يبطلان الصدقة، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمۡنُن تَسۡتَكۡثِرُ﴾ أي لا تعط شيئا مقدرا لتأخذ بدله ما هو أكثر منه(٢).

اذن عرفنا أن معنى الأذى في الصدقة هو التوبيخ من قبل المعطي وبعد ذلك فالسؤال هو: هل تقبل الصدقة في مثل هذا المعنى؟ بيَن ذلك ابن عطية فقال: والعقيدة أن السيئات لا تبطل الحسنات، فقال الجمهور في هذه الآية: (إن الصدقة التي يعلم الله في صاحبها إن يمن أو يؤذي فإنها لا تتقبل صدقة). قال القاضي: (وهذا حسن؛ لان ما نتلقى نحن عن المعقول من بني آدم فهو أن المنّ المؤذي ينص على نفسه أن

(١) فتح القدير، للشوكاني: ٢٨٥/١.

(٢) لسان العرب، لابن منظور: ٤١٥/١٣.

نيته لم تكن لله عز وجل، فلم تترتب له صدقة، فهذا هو بطلان الصدقة بالمن والأذى، والمن والأذى في صدقة لا يبطل صدقة غيرها، إذا لم يكشف ذلك نيته(١).

وبين الواحدي معنى الأذى في الآية التي قبلها، وهي قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتۡبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنّٗا وَلَآ أَذٗى﴾ البقرة ٢٦٢. قال: (الأذى هو أن يذكر إحسانه لمن لا يحب الذي أحسن إليه وقوفه عليه). وقال في آية أخرى: ﴿قَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞ وَمَغۡفِرَةٌ خَيۡرٞ مِّن صَدَقَةٖ يَتۡبَعُهَآ أَذٗى﴾ [البقر ٢٦٣]. (منٌّ وتعيير للسائل بالسؤال)(٢).

أما الآية الأولى فمعناها كما قال الطبري: المعطي ماله للمجاهدين في سبيل الله معونة لهم على جهاد أعداء الله. وأما الأذى فهو شكايته. إياهم بسبب ما أعطاهم وقوّاهم من النفقة في سبيل الله أنهم لم يقوموا بالواجب عليهم في الجهاد(٣).

لكن بعض المفسرين لم يوافقوا الطبري ولاسيما في مقولته إن الإنفاق في سبيل الله في هذه الآية متعلق أو مخصص بالجهاد في سبيل الله بل إنها عامة في كل إنفاق، سواء كان للمجاهدين أو لغيرهم؛ لأن الإنفاق في سبيل الله إنما يبتغى به وجه الله تعالى.

مثال ذلك ما ذكره السيوطي في «الدر المنثور»، قال: أخرج بن المنذر والحاكم –وصححه– عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ سأل البراء بن عازب فقال: (يا براء، كيف نفقتك على أمك؟ –وكان موسعا على أهله– فقال: يا رسول الله، ما أحسبها؟ قال: نفقتك على أهلك وولدك وخادمك صدقة، فلا تتبع ذلك منا ولا أذى). وأخرج بن أبي

(١) المحرر الوجيز، لابن عطية: ٣٥٧/١.
(٢) الوجيز، للواحدي: ٢٧/١.
(٣) جامع البيان، للطبري: ٥١٧/٥.

الشيبة، وابن المنذر، عن الحسن قال: قال ﷺ: (ما أنفقتم على أهليكم من غير إسراف ولا إقتار فهو في سبيل الله)[١].

إن اغلب المفسرين يرون أن الإنفاق في سبيل الله البعيد عن المن والأذى يشمل الجهاد في سبيل الله وغيره من الإنفاق. والذي يعنينا هنا هو معنى الأذى المبطل للصدقة، والمنهي عنه. قال أبو السعود: (الأذى: أن يتطاول عليه بسبب إنعامه عليه). وقال القرطبي: (الأذى: السب والتشكي، وهو أعم من المن؛ لأن المن جزء من الأذى، لكنه نص عليه لكثرة وقوعه- أي المن)[٢].

أما البغوي فقال في تفسير الآية ما يأتي: (هو أن يعيره، فيقول: إلى كم تسأل وكم تؤذيني، وقيل من الأذى: أن يذكر إنفاقه عليه عند من لا يجب وقوفه عليه)[٣].

المطلب الثالث

أذى الرأس في الحج

وذلك في قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. قال الطبري: (يعني بذلك جل ثناؤه: ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله إلا أن يضطر إلى حلقه منكم إما لمرض، وإما لأذى رأسه من هوام أو غيرها فيحلق للضرورة النازلة به)[٤].

وقد بين اغلب المفسرين أن الأذى الذي يلحق بالرأس هو الجراحة والقمل والهوام، والقرح. قال البيضاوي: ﴿أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾، كجراحة وقمل[٥].

قال الشوكاني: (إن كان مريضا أو به أذى من رأسه فحلق فعليه الفدية، وقد بينت السنة ما أطلق من الصيام والصدقة والنسك، فثبت في الصحيح أن النبي ﷺ رأى

---

(١) الدر المنثور، للسيوطي: ٢/٤٠.

(٢) تفسير أبي السعود: ١/٢٥٨، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٣/٣٠٨.

(٣) معالم التنزيل، للبغوي: ١/٣٢٦.

(٤) جامع البيان، للطبري: ٣/٥٤.

(٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي: ١/٤٨٠.

كعب بن عجرة، وهو محرم وقمله يسقط على وجهه، فقال: أيؤذيك هوام رأسك؟ قال: نعم. فأمر أن يحلق ويطعم ستة مساكين أو يهدي شاة، أو يصوم ثلاثة أيام)[١].

وقال الزمخشري: أن الأذى هو القمل أو الجراحة فقال: وهو القمل والجراحة، وذكر حديث كعب بن عجرة، وزاد: كان كعب بن عجرة يقول فيَّ نزلت هذه الآية، وروي انه مر به وقد قرح رأسه فقال: (كفى بهذا أذى) وأمره أن يحلق أو يطعم أو يصوم[٢].

وكان معنى الأذى قد عرف في هذه الآية من خلال سبب النزول لذلك اعتمد المفسرون عليه، فقد ذكر الواحدي في أسباب النزول قوله: أخرج احمد عن كعب قال: (كنا مع النبي ﷺ بالحديبية، ونحن محرمون، وقد حصر المشركون، وكانت لي وفرة فجعلت الهوام تساقط على وجهي فمر بي النبي ﷺ فقال: (أيؤذيك هوام رأسك)؟ فأمره أن يحلق، قال ونزلت هذه الآية.

وأخرج الواحدي من طريق عطاء عن ابن عباس قال: (لما نزلنا الحديبية جاء كعب بن عجرة تنثر هوام رأسه على وجهه، فقال يا رسول الله، هذا القمل قد أكلني، فانزل الله في ذلك الموقف: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ بِهِۦٓ أَذٗى مِّن رَّأۡسِهِۦ...﴾)[٣].

والحلق هو لإزالة الأذى، فإن لم يكن هناك أذى لما لزم الحلق، قال ابن عطية: (المعنى فحلق لإزالة الأذى، ففدية، وهذا هو فحوى الخطاب عند أكثر الأصوليين)[٤].

(١) فتح القدير، للشوكاني: ١/٢٦٠.
(٢) الكشاف، للزمخشري: ١/١٧٣.
(٣) لباب النقول في أسباب النزول، للسيوطي: ١/٣٨.
(٤) المحرر الوجيز، لابن عطية: ١/٢٥٤.

المطلب الرابع:

الأذى عند الفاحشة

وذلك في قوله تعالى ﴿ وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ١٦].

قال البغوي: (يعني الرجل والمرأة، والهاء[١] راجعة إلى الفاحشة ﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾، قال عطاء وقتادة: فعيروهما باللسان: أما خفت الله... أما استحييت من الله حيث زنيت، وقال بن عباس ﷺ: سبوهما واشتموهما. فقال: هو باللسان واليد، يؤذي بالتعبير وضرب النعال)[٢].

أما القرطبي فقال في قوله ﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾: (قال قتادة والسدي: معناه التوبيخ، والتعبير، وقالت فرقة: هو السب والجفاء دون تعيير، ونقل إن بعض العلماء قال: نسخ ذلك بآية الحدود، وبعضهم لم يعتبرها منسوخة فقال: وزعم قوم انه منسوخ، قلت: رواه بن أبي نجيح، عن مجاهد قال: ﴿وَٱلَّتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ﴾، ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا﴾ كان في أول الأمر فنسختها الآية التي في النور، قال النحاس: وقيل: وهو أولى أنه ليس بمنسوخ، وأنه واجب أن يؤدبا بالتوبيخ، فيقال لهما: فجرتما وفسقتما، وخالفتما أمر الله عز وجل)[٣].

إن الأذى عند حصول الفاحشة يجب أن يتم بكل شكل من الأشكال إلا السب، وذلك لان السب ممنوع شرعا بقوله تعالى ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ الأنعام: ١٠٨، فبما أن الله منعه مع الكفار فكيف نقبله على مرتكب الفحشاء وهو مؤمن، وهذا فيمن يقول: إن الآية غير منسوخة؛ أما إذا كانت منسوخة فقد بطل حكمها، أما الطبري فقد بين اختلاف أهل التأويل في الأذى الذي جعله الله

---

(١) في قوله تعالى ﴿ فآذوهما﴾.

(٢) معالم التنزيل، للبغوي: ١٨٢/٢.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٨٦/٥.

عقوبة للذين يأتيان الفاحشة من قبل أن يجعل الله لهما سبيلا، فقال: قال بعضهم: ذلك الأذى أذى بالقول واللسان كالتعيير والتوبيخ على إتيان الفاحشة، وعن السدي قال: كانت الجارية والفتى إذا زنيا يعنفان ويعيران حتى يتركا ذلك. وذكر الطبري أولى الأقوال، فقال: (وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله تعالى كان أمر المؤمنين بأذى الزانيين المذكورين إذا أتيا ذلك وهما من أهل الإسلام، والأذى قد يقع بكل مكروه نال الإنسان من قول شيء باللسان أو فعل)[١].

قال الشوكاني: (اختلف المفسرون في تفسير الأذى، فقيل: التوبيخ، والتعيير، وقيل: السب والجفاء من دون تعيير، وقيل: النيل باللسان، والضرب بالنعال، وذهب قوم إلى انه منسوخ كالحبس، وقيل ليس بمنسوخ، كما تقدم في الحبس، وهذا كان قبل نزول الحدود على ما تقدم)[٢].

واتفق أهل العلم على انه لابد في تحقيق هذا الإيذاء من الإيذاء باللسان، وهو التوبيخ والتعيير، واختلفوا في أنه هل يدخل فيه الضرب؟ فعن ابن عباس انه يضرب بالنعال، والأول أولى، لان مدلول النص إنما هو الإيذاء، وذلك حاصل بمجرد الإيذاء باللسان، ولا يكون في النص دلالة على الضرب فلا يجوز المصير إليه[٣].

وأخيرا فإن الأذى ليس لذواتهما، وإنما لأعمالهما كما في الحدود، فإن العقوبات هي للأعمال، وليست للذوات، بدليل قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا﴾ قال السيوطي: (إن الأذى ليس عليهما بالذات، وإنما على ما عملا من قبيح الأعمال، وهي الفاحشة، فقال في قوله: ﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾ يعني: باللسان والتعيير والكلام القبيح لهما بما عملا، وليس عليهما[٤].

المبحث الخامس:
أذى الرسول محمد ﷺ والمسلمين في الوقت الحاضر

(١) جامع البيان، للطبري: ٨٤/٨.
(٢) فتح القدير، للشوكاني: ٤٣٨/١.
(٣) التفسير الكبير، للرازي: ١٩٠/٩.
(٤) الدر المنثور، للسيوطي: ٤٥٧/٢.

المطلب الأول:

حصول الأذى في وصف الإسلام بالإرهاب

إن ما يحصل في عصرنا هذا هو أن أعداء الإسلام قد وصفوا الإسلام بالإرهاب واعتبروا أن القتال في سبيل الله والجهاد لإعلاء كلمته هو إرهاب، وكذلك مقاومة المحتل الذي يحتل الأراضي والمقدسات والمقدرات الإسلامية، ووجدوا من يساندهم من المسلمين الذين ينتسبون إلى الإسلام. والحقيقة التي لا يجب أن تغيب عن البال هو أن مصطلح الإرهاب موجود عند المسلمين، وقد ذُكر في القران الكريم، لكن ليس كما يزعمون بل إن إرهاب العدو عندنا هو بإعداد القوة والمنعة كي يرانا أعداؤنا أقوياء ويحسبون لنا ألف حساب، وبذلك تكون رهبة عندهم وخشية من غزو المسلمين أو استباحة أرضهم وديارهم ومقدساتهم، إذن الإرهاب في نظر المسلمين هو دعوة للسلم وعدم الحرب وعدم القتال وعدم الاعتداء فيما إذا فكر الأعداء وهيأوا لغزو البلاد الإسلامية لذلك قال الله تعالى ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ﴾ [الأنفال: ٦٠]. قال الرازي في تفسير هذه الآية: وذلك أن الكفار إذا علموا كون المسلمين متأهبين للجهاد ومستعدين له مستكملين لجميع الأسلحة والآلات خافوهم، وذلك الخوف يفيد أمورا كثيرة:

أولا: إنهم لا يقصدون دخول دار الإسلام.

وثانياً: انه إذا اشتد خوفهم فربما التزموا من عند أنفسهم جزية.

وثالثاً: انه ربما صار ذلك داعيا إلى الإيمان.

ورابعاً: إنهم لا يعينون سائر الكفار(١).

خامساً: أن يصير ذلك سبباً لمزيد الزينة في دار السلام(٢).

---

(١) مفاتيح الغيب، للرازي: ٤٢٣/٧.

(٢) الحضارة الإسلامية بين أصالة الماضي وآمال المستقبل، علي نايف الشحوذ: ١٦/٨.

ونحن في هذه الأيام نشهد نوعاً من التدخل الغربي في أحوال المسلمين وتشريعاتهم وذلك بفرض السياسات والتدخل في المناهج وصياغة العقول المسلمة كما يريدون منها حملة شرسة على الحضارة الإسلامية والفكر الإسلامي والثقافة الإسلامية، لم يستطيع الغرب إخفاء معاملها وخطواتها في ظل دعايته وإعلانه الحرب على الإرهاب، لقد انكشف الغطاء، وزال اللبس عند عدد من المنخدعين بسياسة الغرب والظانين بنزاهته.

إن أعداء الإسلام لم يفرقوا بين الجهاد في سبيل الله والدفاع عن النفس ومقاومة المحتل لبلاد الإسلام، وبين العنف والقتل والتدمير وإزهاق الأرواح بغير الحق، فالصقوا ذلك كله بالإرهاب ليعملوا ما بدا لهم وليلصقوا التهمة الجاهزة وقت ما يشاءون ليتصرفوا ويعملوا كل ما يريدون بحجة مكافحة الإرهاب.

المطلب الثاني:

حصول الأذى من خلال الأفلام المسيئة للرسول ﷺ

لازال المسلمون يتعرضون للأذى في نبيهم إلى يومنا هذا، وتقدم في المباحث السابقة الكيفية والطريقة التي انتهجها أعداء الإسلام، بدأ بأذى الرسل السابقين، ومروراً بأذى النبي ﷺ واستمرارا بأذى المسلمين حسا ومعنى، وقد استخدم الأعداء كل ما أمكنهم من التنكيل والإهانة والغزو الفكري والعسكري ونهب الثروات، فلم يكتفوا بذلك كله، فاستخدموا لونا جديدا وعصريا في النيل من المسلمين ورسالتهم ونبيهم، إلا وهو استخدام الإعلام المرئي والمسموع والمقروء لغرض الإساءة والتنكيل والتشويه لهذه الدعوة العظيمة. فبدأت تظهر فقاعات من هنا وهناك كان آخرها الأفلام المسيئة للنبي ﷺ وإظهاره على انه إنسان دموي عدواني. وهذه تفاصيل الفيلم المسيء للرسول محمد ﷺ كما نشر على مواقع الإنترنت: (بدأت تظهر تفاصيل جديدة عن كواليس فيلم منخفض التكاليف يسيء للنبي محمد ﷺ آثار احتجاجات عنيفة في مصر وليبيا ودول أخرى في الشرق الأوسط بعد أن قالت ممثله شاركت في الفيلم الذي أنتج في كاليفورنيا إنها خدعت ولم تكن تعلم أن أحداثه عن النبي المسلم. وقالت سيندي لي جارسيا التي

تظهر لفترات قصيرة في مقاطع من الفيلم نشرت على الإنترنت إنها استدعيت لتجربة اختيار الممثلين العام الماضي للمشاركة في فيلم يحمل اسم «مقاتل الصحراء» "Desert Warrior"، وقالت جارسيا يوم الأربعاء في مقابلة عبر الهاتف لرويتز «يبدو هذا غير معقول بالنسبة لي. وكأنه لا يوجد شيء مما صورناه. كانت هناك أشياء غريبة». وصورت مقاطع من الفيلم نشرت على موقع يوتيوب تحت عناوين مختلفة منها «براءة المسلمين» "Innocence of Muslims" النبي محمد وهو يتصرف بشكل عدواني وفظ)[١].

المطلب الثالث:

حصول الأذى من خلال
الرسوم الكاريكاتورية المسيئة للنبي محمد ﷺ

لم يألُ الأعداء جهداً في إذاية المسلمين ولم يجدوا وسيلة لذلك إلا أن يطعنوا برسولهم ونبيهم الذي بعثه الله خاتم الأنبياء ورسالته خاتمة الرسل فابتكروا طعناً بلون جديد وإذاية تضرب في عمق قلب كل مسلم غيور وجرح لمشاعر المسلمين ألا وهي رسوم كاريكاتورية مسيئة لشخصه ﷺ وظنوا أن هذه التفاهات تقوّض إيمان المؤمنين وتهدم من إسلام المسلمين، فانقلب السحر على الساحر وقد زادت في أمة محمد ﷺ قوة العزيمة والارتباط، ودافعوا بكل ما يملكون عنه وعن سنته ﷺ. (ففي ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٥ قامت صحيفة يولاندس بوستن الدانمركية بنشر ١٢ صورة كاريكاتيرية للرسول محمد بن عبد الله وبعد اقل من أسبوعين وفي ١٠ يناير ٢٠٠٦ قامت الصحيفة النرويجية Magazinet والصحيفة الألمانية دي فليت والصحيفة الفرنسية France soir وصحف أخرى في أوربا بإعادة نشر الصور الكاريكاتيرية).

فأدى نشر هذه الصور إلى جرح مشاعر المسلمين، وقوبل نشر هذه الصور الكاريكاتيرية بموجه عارمة على الصعيدين الشعبي والسياسي في العالم الإسلامي وتم

(١) http://ar.wikipedia.org

على اثر هذه الاحتجاجات إقالة كبير محرري جريدة France Soir الفرنسية من قبل رئيس تحرير ومالك الجريدة رامي لكح الفرنسي من أصل مصري كاثوليكي. وأخذت الاحتجاجات طابعا عنيفا في دمشق حيث أضرمت النيران في المبنى الذي يضم سفارتي الدانمارك والنروج في ٤ فبراير ٢٠٠٦ وتم إحراق القنصلية الدانماركية في بيروت في ٥ فبراير ٢٠٠٦.

قامت صحيفة يولاندس بوستن في ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٥ بنشر مقالة في الصفحة الثالثة بعنوان «وجه محمد»، ونشر مع المقال ١٢ رسمة من الرسوم في بعضها استهزاء وسخرية من النبي محمد فإحداها تظهر عمامته على أنها قنبلة بفتيل، وقد حاولت الجالية الإسلامية وقف الصور لكن الصحيفة رفضت وكذلك الحكومة أيدت الصحيفة بحجة حرية الرأي والتعبير، فقامت الجالية الإسلامية بتنظيم حملة وجولة في العالم الإسلامي للدفاع عن النبي محمد. وكانت الرسوم مصاحبة لمقال عن المراقبة الذاتية وحرية التعبير بقلم كاره بلوتجين)[١].

(١) http://ar.wikipedia.org

الخاتمة

في ملخص البحث والنتائج

إن هذا البحث هو من البحوث التي تفيد المجتمع المسلم عموما والنخب العلمية والثقافية خصوصاً، ليكونوا على بينةٍ من معاني الآيات القرآنية المتعلقة بلفظة الأذى في القران الكريم، لما فيها من معانٍ جليلة، ووفيرة من خلال مفهوم الأذى وأنواعه، وجميع الأمور المتعلقة به، سيما وقد ظهر من أعداء الإسلام والمسلمين من يتجرأ على رسول الإنسانية بالاعتداء والأذى عليه من خلال رسمه بالصور المتحركة المسيئة والمشينة، مما اثأر مشاعر المسلمين، وان دل هذا على شيء فإنما يدل الحقد الدفين منذ الإسلاف الذين أذوا رسول الله ﷺ واعتدوا عليه عدة مرات، ولم يجد الخلف وسيلة للأذى والاعتداء سوى الرسوم المتحركة والأفلام المسيئة، ووصم الإسلام بالإرهاب، فهذا البحث هو مشاركة متواضعة مع المشاركات العظيمة التي دافعت عنه ﷺ. وحين كتابتي لهذا البحث، وتتبعي الآيات المتعلقة بلفظة الأذى تبين لي ما يأتي:

١- إن للأذى معاني عدة عند أهل اللغة، وهو الشيء المكروه والمستقبح والمستقذر إذا كان يسيرا، أما إذا كان جسيما فهو ضرر، وهذا هو الفرق بين الضرر والأذى.

٢- إن الأذى الذي حصل للرسول ﷺ من قومه هو نفسه الذي لاقاه الأنبياء السابقون من أقوامهم، ولكن بصور وهيئات متعددة، ومتنوعة، والسبب يكمن في بقائهم على الكفر والشرك مع دعوة الرسل لتوحيد الله وعدم الإشراك به

٣- إن الأذى قد يكون باللسان كالشتم والسب، والأقوال الشنيعة، كما في قول النصارى: (إن المسيح عيسى هو ابن الله وثالث ثلاثة، وقولهم للنبي ﷺ: ﴿ هُوَ أُذُنٌ﴾، والتعبير بالنسبة للذي يرتكب الفاحشة، وقد يكون باليد كالضرب.

٤- إن الأذى قد يلحق المؤمنين والمؤمنات، وذلك بالطعن في الأعراض والتعريض لهم بالكلام، لذلك جاءت الآيات لتحذر من هذه الصفة المذمومة

في حق المؤمنين والمؤمنات.

٥- يتبين لنا من خلال البحث في الآيات القرآنية ذات الصلة أن هناك تحملا للأذى وصبرا عليه، وان هناك جزاءً وثواباً للمتحمل خصوصاً تحمل أعداء الأمة وأعداء الإسلام وتحمل الأذى في سبيل الله تعالى.

٦- إن الأذى قد يحصل في تصرفات الإنسان، وأعماله العبادية كما يحصل عند الصدقات والأعطيات فيذهب أثرها وأجرها عندما ينتابها الرياء والمن والتعيير. كما جعل الشرع الفدية عند حصول الأذى في الرأس عند الإحرام في الحج. ومنع المرأة من بعض العبادات عند حصول أذى الحيض.

٧- إن الأذى المعتبر في الإسلام حينما يؤذى المسلم في الله، وذلك بالدفاع عن العقيدة الإسلامية، والجهر بالحق.

٨- إن الأذى الذي لحق بالأنبياء والمؤمنين وعقيدتهم وإسلامهم لم ينحصر في زمن الأنبياء والرسل وفي زمن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين فحسب، وإنما استمر إلى يومنا هذا، حيث ابتدع أعداء الإسلام وسائل وأساليب شتّى لتشويه صورة الإسلام وذلك من خلال وصمه بالإرهاب، والرسوم المتحركة، والأفلام المسيئة على شخص النبي ﷺ.

المصادر

القران الكريم

١- الأدب المفرد للإمام البخاري، دار الصدّيق، ط١، ١٤٢١هـ.

٢- أحكام القرآن، ابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ.

٣- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القران الكريم لأبي السعود، دار الكتب العلمية.

٤- أسباب النزول للواحدي، دار الفكر، بيروت.

٥- أضواء البيان، الشنقيطي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.

٦- أنوار التنزيل، البيضاوي، دار الفكر، بيروت.

٧- تاج العروس، الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية .

٨- التسهيل لعلوم التنزيل ، لابن جزي الكلبي، دار المعرفة، بيروت.

٩- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١٠- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار المعرفة، بيروت.

١١- تفسير مجاهد، تحقيق، عبد الرحمن الطاهر، مجمع البحوث الإسلامية، باكستان.

١٢- جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، تحقيق احمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.

١٣- الجامع لأحكام القران، القرطبي، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.

١٤- الدر المنثور، السيوطي، دار الفكر، بيروت.

١٥- الديباج على صحيح مسلم، للسيوطي، السعودية، ١٤١٦هـ.

١٦- روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني، الالولسي، دار الكتب المصرية.

١٧- سير إعلام النبلاء، قام بفهرسته الفقير إلى الله عبد الرحمن الشامي.
١٨- شعب الإيمان، البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.
١٩- صحيح البخاري، دار ابن كثير، اليمامة، ط٣، دمشق، ١٤٠٧ هـ.
٢٠- صحيح مسلم، دار الجيل، بيروت.
٢١- فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢٢- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، الشوكاني، دار الفكر، بيروت.
٢٣- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.
٢٤- الكشاف، الزمخشري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٥- لبات النقول، السيوطي، دار إحياء العلوم، بيروت.
٢٦- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط١.
٢٧- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ.
٢٨- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، النسفي، دار النفائس، بيروت، ٢٠٠٥م.
٢٩- المصباح المنير، الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
٣٠- معالم التنزيل، البغوي، تحقيق محمد عبد الله النمر، دار طيبة للنشر، ط٤، ١٤١٧هـ.
٣١- المغرب في ترتيب المعرب، ابن المطرز، تحقيق فاخوري، حلب، ط١، ١٩٧٩م.
٣٢- مفاتح الغيب، فخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٣٣- مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق عبد السلام مروان، ١٤٢٣هـ.

٣٤- الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت، ١٤٢٧هـ.

٣٥- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، علي بن احمد الواحدي، دار الكتب، بيروت.

36- http://ar.wikipedia.org .